

والمعنى يجوز حمل اللفظ الواحد بالتسوية إلى المعنى الواحد استعارة ومجازا رسلا باعتبار أن بعض
 الاحتمالات ترجح من بعض بحسب تفاوت العلاقات والقوة أو كثرة الاستعمال أو الاعتبار
 فنترجح علاقة المستثابمة على غيرها والمشابمة الحقيقية على التنزيهية المنية على التصاد
 والسببية واللزومية والكيفية
 ١٤

والغالبية

١
 جواب اذا قوله والمعنى الذي قدمناه من جريان الاحتمالات
 اذ لم يعلم لمحموط المتكلم قوله اللفظ الواحد اي كمشفر
 قوله بالنسبة صلة جعل قوله الى المعنى الواحد اي كمشفر
 صلة النسبة قوله استعارة ومجازا رسلا معمول حمل الثاني
 المضاد لمعوله الاول قوله باعتبارين بما المشابمة وغيره
 صلة جعل وبان سببية قوله لان بعض الاحتمالات ترجح
 في استدراك لرفع ما يرد من جزئ الاحتمالات ويجوز جعله
 من تسما وبما قوله بحسب اي بقدر متعلق بارجح قوله تعاوة
 العلاقات من الجاهة المصدر لفاعله اي زيادة بعضها على بعض
 في القوة في قوله والاعتبار لازم لما قبله قوله فنترجح علاقة
 المشابمة في تفصيل الاحتمالات قوله بعض الاحتمالات ارجح
 من بعض قوله على التنزيهية المنية على التصاد فاذ انفال
 رايضا اسد في الحكم ولم يعلم من اراد رجلا شيئا عا سببها بالاسد
 في الجاهة او جانا ونزل التصاد الذي يلبسه وبنو الاسد
 منزلة المناسبة والادراج تليحا حمل على الاول وبنو الشربل
 تمثيحه به واستعارة كونه له بعد تماثيه والادراج
 تليحا حمل على الاول لان المشابمة الحقيقية اقوى من التنزيهية
 قوله والتسوية اي كون المعنى المنقول عند سببها عطف على
 المشابمة قوله واللزومية اي كونه ملتزما قوله والكيفية
 اي كونه

١
 والحالية واعتبارا يكون لان على مقابلاتها لا تستلزم وجودها
 وجود

١
 اي كونه كقوله والحالية بالتشديد اي كونه حاليا في غيره قوله
 ما كان به الوصف الذي كان ثابتا الذات والمفاتي وزال عنها قوله
 مقابلاتها بفتح الباء وكسر هاء جمع مقابلاتها بفتح الميم
 السببية المنسية واللزومية اللازمة والكيفية الجزئية
 والحالية المحلية واعتبارا لان اعتبارا يقول اليه فاذا قال
 عايتت عينا حيا لمطر ولم يعلم من اراد النبات لعلاقة السببية
 او السحاب لملاحظة السببية حمل على الاول واذا قال رايضا
 حيا لا كالتب ولم يعلم من اراد شحوت الاصابع لملاحظة اللزومية
 او انسانا لملاحظة اللزومية ترجح الاول واذا قال من يتعلم على
 قانون القعة تارة والشرع تارة الصلاة مطلوبه ولم يدرك
 راعي وضع الشرع واداء الدعاء لعلاقة الكيفية او وضع القعة
 واداء ذات الاركان لعلاقة الجزئية ترجح الاول واذا قال
 اشترت مصباحا ولم يدرك من اراد بيتا لعلاقة المحلية او بيتا
 لعلاقة المحلية حمل على الاول واذا قال رايضا سيريرا ولم يدرك
 من اراد اخراجه بعد التركيب والحل باعتبار ما كان او باعتبار
 ما يكون حرجه الاول ولا بد من قربة مانعة من اعادة الحقيقي
 كما اشترت اليه وهذا الاثنية ليجود التقريب والتدريج
 قوله لا تستلزم وجودها اي السببية وما عطف عليها
 وكان المصدرين بضاف لفاعله حلة لقوله ترجح السببية